

وَنَائِقٍ عَنِ

انْتِصَارِ الْاَوَّلِ مِنْ اِذَا ر


٢٢٠٩٥

٢٢



ع

٢٤
٢٨ - -

وثائق عن انتصار الاول
من آذار



الرئيس القائد المهيب احمد حسن البكر عند القائه خطابه التاريخي بمناسبة
انتصار الاول من آذار •



- خطاب السيد الرئيس لقائد مدّسن البكر بمناسبة انتصار الأول من آذار .
- نص الاتفاقية المعقودة مع الشركات الأمريكية .
- كلمة السيد وزير النفط والمعادن بمناسبة يوم الاستثمار العظيم .
- نص الاتفاقية المعقودة بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة الجمهورية العربية السورية حول نقل النفط الخام العراقي عبر الأراضي السورية .
- نص الاتفاقية المعقودة بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة الجمهورية اللبنانية حول نقل النفط الخام العراقي عبر الأراضي اللبنانية .

هذا الكتاب يحتوي على
 ٢٧٧١ صفحة
 مكتوب بخط اليد

هذا الكتاب يحتوي على
 ٢٧٧١ صفحة
 مكتوب بخط اليد

تقديم :

« اننا نشعر وقد اجتزنا هذه المعركة بنجاح ..
اننا نقف على أرض صلبة عبدتها ارادتكم القوية
وتضحياتكم السخية .. وفي ساعة الفرح هذه
ينبغي علينا ان نتذكر ، اننا ما نزال على الطريق ،
فأمامنا مهمات صعبة وشاقة تتطلب هي الاخرى
الارادة الحازمة والتضحية السخية والتكاتف المتين
بين كل القوى الشريفة والغيرة .. »

الرئيس المناضل
احمد حسن البكر
١/ آذار/ ١٩٧٣

٣٧٨٨١٨

نص الخطاب الذي ألقاه
السيد الرئيس أحمد حسن البكر
في الأول من آذار ١٩٧٣

بسم الله الرحمن الرحيم ..

ايها المواطنين ..

ايها المناضلون العرب

ايها التقدميون في العالم .. السلام عليكم

يا جماهير شعبنا العظيم

في الاول من حزيران سنة ١٩٧٢ ، اتخذ مجلس قيادة الثورة باسمكم ، واستنادا الى ايمانكم ، وتصميمكم ، ومؤازرتكم قراره التاريخي بتأميم عمليات نفط العراق ، فدخلت الثورة معركة هي من اصعب وادق معاركنا الوطنية والقومية ... معركة لم يسبق لشعبنا في القطر او في الوطن العربي ان خاضها بمثل هذه السعة والحزم .. معركة مع جهة قوية ومتمرسسة هي الاحتكارات النفطية التي ظنت سنوات طويلة ، انها سيده الموقف في كل البلدان المنتجة للنفط ، والتي تشكل العمود الفقري للمصالح الامبريالية في هذه المنطقة والنقطة المركزية التي تدور حولها مخططاتها وسياساتها ومؤامراتها ..

وقد اقدمت ثورتكم على اتخاذ ذلك القرار بدون تردد .. لانها ثورة منبثقة من الشعب تعبر عن آماله ومطامحه التاريخية والوطنية والقومية ، وتناضل بشجاعة لتحقيقها ، ولانها تنطلق من شعورها القوي بقدرتها على خوض المعركة والانتصار فيها ما دام الشعب يقف وراءها ويمدها بثقته ، وتصميمه ، وبتضحياته التي لا حدود لها .. وهو ما تبين بشكل حاسم وواضح في الفترة الواقعة بين

أنداز الشركات و اعلان قرار التأميم ..

ولقد ظنت الشركات الاحتكارية في حينه ، وتشاركها الرأي هذا الدوائر الاستعمارية والرجعية والاوراسط التي فقدت الثقة بالشعب ، أن ثورتكم لن تقدم على مثل تلك الخطوة الكبيرة .. وعندما فاجأناها واقدمنا على التأميم بقوة وحزم راحت تمنى نفسها وتصور للاخرين من اسيادها من ان الثورة انها انزلت الى مغامرة غير محسوبة العواقب والى طريق محفوف بالمخاطر ، وراحت تروج للتراجع وللتسويات غير المشرفة ، ملوحة بالمغريات الكاذبة حيناً ، وبالتهديد حيناً آخر ..

ومع ادراكنا جسامة الخطوة التي اقدمنا عليها من الناحيتين السياسية والاقتصادية ، وما انطوت عليه من جراحة كبيرة ، وما يخف بها من مخاطر ، كانت ثورتكم تشعر بانها تقف على أرض صلبة ..

ان الثورة التي انطلقت في السابع عشر من تموز بقيادة حزبكم المناضل .. حزب البعث العربي الاشتراكي حددت ، منذ البداية ، اهدافها الاستراتيجية على الصعيدين الداخلي والقومي ، وربطت كل خطوة اقدمت عليها بالآخرى في سياق متصاعد ومتكامل يتجه بشان لتحقيق تلك الاهداف التي كان في مقدمتها تحرير الثروة الوطنية من سيطرة الاحتكارات الاجنبية ..

ولم يكن التأميم مغامرة ، ولا خطوة معزولة .. بل كان حلقة متقدمة في سلسلة ابتداءت في السابع عشر من تموز والثلاثين منه ، وارتبطت بمقدماتها .. ضرب اوكار

التجسس والخيانة والتآمر ، والاقدام على الاستثمار الوطني للنفط والكبريت ، وتعزيز دور الجماهير ومنظمتها الطبيعية ، والنحولات الجذرية في الريف ، وتأمين حقوق الطبقة العاملة وتعزيز دورها ، والحل السلمي والديمقراطي للمسألة الكردية ، وارساء قواعد الجبهة الوطنية على اساس مبادئ ميثاق العمل الوطني ، وتطوير فروع الاقتصاد الوطني ، وتوجيهها توجيها وطنيا صحيحا ، كما ارتبطت بالايمان بوحدة النضال العربي . . ووحدة مصير ومصالح الجماهير العربية ، وبالمعركة المصيرية لتحرير الارض العربية المقتضية . وقد سبقتها خطوات انتهجتها الثورة ، لاعلان برنامج عمل وحدوي يستهدف خوض معركة التحرير . . كما وارتبطت بالنهج الثابت الذي اتبعته الثورة لتوطيد العلائق مع كل القوى التقدمية والشريفة في العالم ، وتوثيق علائق الصداقة والتعاون مع البلدان الاشتراكية ، وفي مقدمتها الاتحاد السوفيتي ، الى مستوى التحالف الاستراتيجي ، كما عبرت عن ذلك المعاهدة العراقية - السوفيتية .

ان الارض الصلبة ايها المواطنين التي كنا نقف عليها ولا نزال ، هي ارض الثقة بشعبنا وقدرته ، على التصحيفة والصمود ، والثقة بمساندة الامة العربية وقواها التقدمية المناضلة ، ومساندة كل شعوب العالم الحرة ، وقواها الشريفة ومساندة البلدان الاشتراكية الصديقة . وكانت تقديرنا صائبة ودقيقة . فلقد عبرت جماهير العمال والفلاحين ، والعسكريين ، والموظفين ، وكل فئات

المجتمع ، عن تصميمها على تحمل كل الاعباء التي استلزمها المعركة ، وعبرت الاحزاب والقوى الوطنية والقومية التقدمية عن مساندتها لقرار التأميم ، وعزمها على التعاون مع قيادة الثورة لانجاحه .

وارتفعت على الساحة العربية الوية التأييد والمساندة بشكل لم يشهد له الوطن العربي مثيلا ، واعتبرت الجماهير العربية وقواها التقدمية ، معركة التأميم معركتها وخطوة حاسمة على طريق التحرير ، فتقاطرت القوى التقدمية والشريفة على العراق من كل ارجاء المعمورة لمؤازرتنا . وسعت بالوسائل المتيسرة لديها لشرح قضيتنا العادلة في العالم . والحصول على التأييد لنا وتعاونت معنا الدول الاشتراكية وفي مقدمتها الاتحاد السوفيتي تعاوننا شريفا نزيها مثمرا وقدمت لنا العون في كل الميادين . كما ان الحكومة الفرنسية التي اتخذنا بشأن مصالحها قرارا متميزا ، عبرت عن تفهمها لموقفنا وتعاونت معنا بما حقق منافع متبادلة للطرفين .

وخلال الاشهر التسعة المجيدة الماضية ، استطعنا ان نكسر بالتدريج ، وبشكل متصاعد ، الطوق الذي فرض على تسويق نفطنا فعدنا اتفاقيات لتسويق كميات من النفط المؤمم الى الاتحاد السوفيتي والبلدان الاشتراكية ، وعدنا اتفاقية مع فرنسا لتسويق كميات اخرى ، كما استطعنا ان نسوق كميات من النفط الى بعض بلدان اوربا الغربية وبعض الشركات خارج نطاق سيطرة الاحتكار العالمي . ولم تمض بضعة اشهر على تاريخ التأميم حتى كان اكثر من ثلثي

نفظنا المؤم ، يجد طريقه الى الاسواق العالمية وبالطاقة
القصوى لخط انابيب بانياس ، وازدادت الطلبات على نفظنا
المؤم من جهات عديدة .

وبعد ان قطعنا شوطا كبيرا على طريق نجاح التاميم
وبعد ان خابت كل الامال التي كانت تتصورها الشركات
للالتفاف على قرار التاميم او لتعطيل مفعوله من الداخل
سلكت طريق المفاوضات المباشرة مع ممثلي الحكومة وهو
الطريق الطبيعي للاستفادة من قرار مجلس قيادة الثورة
الصادر في واحد حزيران سنة ١٩٧٢ للتعويض عن منشأتها
المؤمة والاستجابة كذلك لمطالب العراق وحقوقه التي
حضمت منذ سنين طويلة .

وقد حددنا ، منذ البداية ، الاسس التي تجري عليها
المفاوضات وهي الحفاظ نصا وروحا على القانون رقم (٦٩)
لسنة ١٩٧٢ ، وعلى القانون رقم (٨٠) لسنة ١٩٦١ ،
واستحصال مطالب العراق العادلة والمعلقة خلال السنوات
الماضية ، ودفع التعويضات التي تستحقها الشركات كما
اشرنا الى ذلك في قرار التاميم .

وكانت المفاوضات صعبة ومعقدة حاولت خلالها
الشركات ، وجهات عديدة اخرى الضغط علينا مستغلة
ظروفنا الاقتصادية الصعبة لحميلنا على التراجع لتصل معنا
الى تسوية ، لا تلي حقوقنا ومصالحنا ، ولكننا رفضنا ذلك
باصرار واعلناها صريحة . . اننا في الوقت الذي نسعى فيه
باخلاص للوصول الى تسوية عادلة تضمن الحقوق المشروعة
لجميع الاطراف المعنية ، لا يمكن ان نفرط بأي شكل من

الاشكال ، بسيادتنا المطلقة على ثروتنا وبحقوقنا العادلة . .
واننا مصممون على السير قدما وفق المنهج الذي اعتمده
قيادة الثورة ، منذ اتخاذها قرار التاميم . . منطلقين من
حساب اسوا الاحتمالات معتمدين ، قبل أي شيء آخر ، على
قدرة شعبنا وتصميمه على الصمود والتضحية . وازاء هذا
الموقف الصلب والواضح ، فان كل محاولات المناورة
والضغط ، سواء ، من جانب الشركات ، او من الجهات
الاخرى التي اربعها قرار التاميم ، وفضح سياساتها . . لم
تجد معنا نفعا ووجدت الشركات ان الواقع الملموس . .
واقع نجاح التاميم من ناحية ، والحاجة المتزايدة الى النفط
في الاسواق العالمية ، من ناحية اخرى ، يفرضان عليها
التسليم بحقوقنا ومطالبنا العادلة . . وهكذا . . توصلنا
الى اتفاق يضمن لنا سيادتنا المطلقة على ثروتنا المؤمة ،
ويضمن لنا حقوقنا التي هدرت سنوات طويلة ، كما يحقق
للشركات في الوقت نفسه ، التعويض الذي تستحقه .

وقد استهدفت الاتفاقية في نصوصها عن احكام القوانين
العراقية النافذة في حقوق النفط والصناعة النفطية وعلى
وجه الخصوص القانون رقم (٨٠) لسنة ١٩٦١ والقانون
رقم (٦٩) لسنة ١٩٧٢ ونصت الاتفاقية في اهم بنودها التي
ستطلعون عليها فيما بعد على ما يلي . .

- ١ - تدفع الشركات مبلغ (١٤١) مليون باون استرليني
للحكومة العراقية تسديدا للمطالب العراقية المتراكمة .
- ٢ - يتعهد العراق باعطاء الشركات (١٥) مليون طن
من النفط الخام من موانئ البحر الابيض المتوسط تسديدا

لكافة التعويضات التي طالبت بها الشركات ويعتبر ذلك اسقاطا نهائيا لكافة ادعائها عن نفط الشمال او الجنوب .
٣ - تتنازل الشركات عن امتيازها في شركة نفط الموصل للحكومة العراقية بدون أي تعويض .

٤ - وافقت الشركات على وضع برنامج معجل لزيادة الانتاج من قبل شركة نفط البصرة للوصول الى (٨٠) مليون طن سنويا في سنة ١٩٧٦ .

٥ - وافقت الشركات على بيع خط نقل الانبوب (نقل النفط) المار عبر الاراضي اللبنانية وميناء التمير في طرابلس الى الحكومة العراقية بعد موافقة الحكومة اللبنانية وان يكون لمن هذا الخط من ضمن كمية ال (١٥) مليون طن التي تعهد العراق باعطائها الى الشركات .

يا جماهير شعبنا العظيم ...

يا ابناء الامة العربية المجيدة ...

في هذا اليوم .. وبعد تسعة اشهر مجيدة من الصمود والكفاح ، استطعنا ان نحقق النصر الناجز في معركة التأميم .. ولنا في هذه المعركة ونتيجتها ، درس عظيم لشعبنا .. وجماهيرنا التي تخوض الكفاح ضد الامبريالية والصهيونية .. درس ينبغي ان نضعه نصب اعيننا الان .. ولي المستقبل .. فصل الرغم من سطوة الامبريالية ، وقسوة مؤسساتها ، والسلاح خبثتها ، وسياساتها العدوانية ، فان الزمام هو بيد الشعوب وقيادتها الثورية المخلصة . فندعنا نصر الشعوب على التعرر وغلغلا

تتوفر لها القيادة المخلصة الحازمة القديرة ، وعندما تضع لنفسها استراتيجية صحيحة ، وتحقق التحالفات المنسجمة مع طبيعة اهدافها ومصالحها . فانها لا بد وان تحقق النصر .. مهما كانت المعركة صعبة .. وعظيمة التكاليف .

ايها المواطنين ..

هنيئا لكم بنصركم .. وهنيئا لكم بهذه النتيجة المشرفة لمعركتكم التي خضتموها بثقة وتصميم فحققتم اهدافكم .. ولقد اثبتتم ، فعلا ، ما قلناه في الاول من حزيران من « ان المعركة التي نخوضها ضد شركات النفط ، هي من طراز المعارك الكبرى التي تسمى بحق معارك التاريخ لانها مؤشر خط الانتقال الى مرحلة جديدة تفضع جماهيرنا بقواها الوطنية والتقدمية ، في موضع الامتحان لقدرتها وصمودها .. »

فشكرا لكم .. شكرا على تضحياتكم .. شكرا للعمال والجنود والموظفين الذين تحملوا هم وعائلاتهم اعباء الصمود .. شكرا للذين اقتطعوا من لقمة العيش نصيبا لتعزيز انتصار الوطن في معركة .. شكرا للفلاحين الذين عملوا على زيادة الانتاج ، واسندوا الاقتصاد الوطني .. شكرا لكل فئات الشعب التي تحملت الظروف الصعبة واعباء الصمود .. شكرا للمعون المادي والمعنوي الذي جعل قيادة الثورة تسير بثبات وبدون تردد حتى في اشد الايام صعوبة ودقة .. لقد اوفيتكم بما التزمتم به ، وان قيادة الثورة التي ازرتموها في الساعة الصعبة ، تشعر اليوم حقا ، انها تمتلك ساعدا فولاذيا تستطيع به ان توجه اية

ضربة الى اعداء الوطن والامة ، على طريق حريتها وكرامتها
ووحدها وتقدمها .. والثورة اليوم ، تفي بالوعد الذي
قطعته لكم على نفسها عندما طلبت اليكم التضحية والمساهمة
في معركة الصمود ، وهو ان تعيد بعد اجتياز المرحلة الصعبة ،
ما قدمتموه لها .. ولقد قرر مجلس قيادة الثورة ايقاف
استقطاعات الصمود ، والمباشرة باعادة المبالغ المستقطعة
بنفس النسب ، والمدد التي تم بها الاستقطاع ، اعتبارا من
الاول من نيسان القادم . فشكرا لكم مرة اخرى .

ولابد لنا ايها المواطنين ان نتقدم بالشكر الاخوي الى
الجماهير العربية التي ساندتنا في معركتنا ، والى كل الاحزاب
والفصائل والقوى والشخصيات العربية التقدمية والشريفة
التي وقفت الى جانبنا بالكلمة وبالعمل ، وان نتقدم بالشكر
والامتنان لكل المنظمات العالمية التي نظمت الاجتماعات
والمؤتمرات ، واصدرت البيانات المساندة لقضيتنا وخص
منها الذكر ، مجلس السلم العالمي ، ومنظمة التضامن
الاسيوي - الافريقي ، وكذلك الاحزاب والمنظمات
والشخصيات التقدمية العالمية التي آزرتنا في معركتنا ..
وشكرا للاصدقاء في الدول الاشتراكية وفي مقدمتهم الاتحاد
السوفيتي الذين تعاونوا معنا تعاوننا نزيها ومثمرا .

ايها المواطنون :

انا نشعر وقد اجتزنا هذه المعركة بنجاح .. انا
نقف على ارض صلبة .. عيبتها ارادتمكم القوية ،
وتضحياتكم السخية .. وفي ساعة الفرحة هذه ، ينبغي

علينا ان نتذكر اننا ما نزال على الطريق .. فامانا مهمات
صعبة وشاقة تتطلب هي الاخرى ، الارادة الحازمة والتضحية
السخية ، والتكاتف المتين بين كل القوى الشريفة الخيرة ..
فامانا مهمات ترسيخ البناء الوطني على اسس تحررية
وتقدمية وديمقراطية وامانا مهمات تعزيز الوحدة الوطنية ،
وامانا بناء الجبهة الوطنية والقومية التقدمية ، وامانا مهمة
تحقيق الرفاهية للجماهير الكادحة .. وامانا واجب قومي
نبيل يتطلب منا اقصى درجات التحمل والتضحية .. واجب
نضالي صعب لاهوادة فيه لجابهة العدو الامبريالي
والصهيوني الفاسد ، لتحرير ارضنا المقدسة من برائته ..
ان كل هذه المهمات الكبيرة والنبيلة ، تقف امامنا وتتطلب
منا العزم والاقدام والتضحية .

ونحن واثقون من النصر فيها ، كما انتصرنا في معركتنا
هذه .. فشكرا لكم .. وهنيئا لكم .. والى معارك قادمة ..
نخرج فيها منتصرين باذن الله .
والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

أصدر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ
١ - آذار - ١٩٧٣ قانوناً بتصديق الاتفاقية المعقودة بين
حكومة الجمهورية العراقية ومجموعة شركات النفط الموقع
عليها ببغداد بتاريخ ٢٨ - شباط - ١٩٧٣ .

واعتبرت الاتفاقية نافذة المفعول اعتباراً من نشر
قانون تصديقها في الجريدة الرسمية وفيما يلي نص قرار
الاتفاقية والقانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٧٣ .

قرار رقم ١٨٢ تاريخ ١-٣-١٩٧٣

باسم الشعب مجلس قيادة الثورة

استناداً لأحكام الفقرة (أ) من المادة الثانية والأربعين
والفقرة (د) من المادة الثالثة والأربعين من الدستور
المؤقت .

وبناء على موافقة رئيس الجمهورية وما عرضه رئيس
لجنة المتابعة لشؤون النفط وتنفيذ الاتفاقيات .

قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ
١-٣-١٩٧٣ إصدار القانون الآتي .

رقم (٢٨) لسنة - ١٩٧٣

النص الكامل للاتفاقية المعقودة
بين حكومة الثورة وشركات النفط وقانون المصادف عليها

قانون

تصديق الاتفاقية المعقودة بين حكومة الجمهورية العراقية ومجموعة شركات النفط المبينة في هذا القانون

المادة الاولى - تصديق الاتفاقية المرفقة بهذا القانون والمعقودة بين حكومة الجمهورية العراقية ومجموعة شركات النفط وهي - شركة نفط العراق المحدودة وشركة نفط الموصل المحدودة وشركة البصرة المحدودة وحملة الاسهم والشركات المؤتلفة معها - الموقع عليها في بغداد بتاريخ ٢٨-٢-١٩٧٣ .

المادة الثانية - يعمل بالاتفاقية المصدقة بموجب هذا القانون اعتبارا من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة الثالثة - ينشر هذا القانون والاتفاقية في الجريدة الرسمية ويتولى الوزراء تنفيذ احكامه .

احمد حسن البكر
رئيس مجلس قيادة الثورة

اتفاقية عامة

١ - ان الحكومة العراقية من جهة وشركة نفط العراق المحدودة (أي بي سي) وشركة نفط البصرة المحدودة (بي بي سي) وشركة نفط الموصل المحدودة (أم بي سي) مع حاملي الاسهم والشركات المؤتلفة معهم - من جهة أخرى يوافقون طبقا للقوانين والانظمة المرعية في العراق خصوصا القانون رقم (٨٠) لسنة ١٩٦١ المعدل بقانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٧٠ والقانون رقم ١٢٥ لسنة ١٩٦٧ والتعديلات الصادرة بشأنه والقانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٦٧ والقانون رقم ٢٢٩ لسنة ١٩٧٠ والقانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٢ على ان التعهدات المتقابلة والمثبتة ادناه تكون تسوية نهائية لكل القضايا المتعلقة بينهم والطلبات والمطلوبة التي بذمة أي من الطرفين ازاء الاخر .

٢ - تقوم الشركات بدفع ما مجموعه (١٤١) مئة وواحد واربعون) مليون باون استرليني والتي تقبلها الحكومة العراقية كتسوية نهائية لكل المطالب التي لديها على شركة نفط العراق المحدودة ولكل المطالبات التي بذمة شركة نفط العراق المحدودة ازاء الحكومة العراقية ولكل طلبات الحكومة على شركة نفط الموصل المحدودة وشركة نفط البصرة المحدودة ولكل المطالبات حتى تاريخ اليوم لشركة نفط الموصل المحدودة وشركة نفط البصرة المحدودة ازاء الحكومة العراقية .

وستدفع القسط الاول البالغ (٣٠) (ثلاثون) مليون

باون استرليني خلال اسبوع واحد بعد المصادقة على هذه
الاتفاقية العامة •

٣ - ان الباقي من مجموع المبلغ المستحق الدفع
بموجب الفقرة (٢) أعلاه سوف يدفع باقساط شهرية في
اليوم الاخير من كل شهر في نفس الوقت الذي تتم فيه
شحنات النفط بموجب الفقرة (٤) أدناه •

وسوف يحتسب كل قسط في او قبل اليوم الاخير
من أي شهر ابتداء من حزيران ١٩٧٣ بحيث ان نسبة
مجموع المبلغ المذكور والاقساط المدفوعة سابقا - بضمن
ذلك القسط المدفوع ابتداء بموجب المادة ٢ اعلاه - الى مبلغ
ال - ١٤١ - مليون - مائة وواحد واربعون مليون - باون
استرليني مساوية لنسبة النفط الخام المسلم حتى نهاية
ذلك الشهر بموجب المادة (٤) أدناه الى ال (١٥) مليون طن
طويل •

وسوف يحمل كل قسط من تلك الاقساط فائدة
مركبة سنوية بنسبة (٧٪) سنويا من تاريخ تصديق
الاتفاقية حتى تاريخ الدفع •

٤ - ستقوم حكومة العراق بتسليم او ضمان تسليم
(١٥) مليون طن من نפט خام كركوك بدون أية كلفة او
أجرة او ضريبة او عوائد أو أية مبالغ مفروضة أخرى مهما
كانت طبيعتها تستوفيتها الحكومات او سلطات حكومية
للعراق وسوريا ولبنان مطروح على ظهر الناقل في موانئ
شرقي بحر الابيض المتوسط بمعدل مليون طن بالشهر ابتداء
من ١ آذار ١٩٧٣ او بأي معدل اسرع اذا ما رغبت الحكومة



توقيع الاتفاقية بين ممثل الجمهورية العراقية وممثل شركات النفط

ان نقل الملكية هذا لا يتضمن قبول الحكومة العراقية
تحمل أية مسؤولية او التزام عن شركة نفط العراق
المحدودة في لبنان .

٧ - تتعهد شركة نفط البصرة المحدودة بان تبذل
أقصى الجهود لتسريع برامجها التوسعية بحيث تتوصل الى
الطاقات المستهدفة كما مبين أدناه طبقا لاساليب الانتاج
السليمة وقانون صيانة الثروة النفطية والمواد
الهيدروكاربونية الطبيعية رقم ٢٢٩ لسنة ١٩٧٠ .

١٩٧٣	٣٥	مليون طن معدل
١٩٧٤	٤٥	مليون طن معدل
١٩٧٥	٦٥	مليون طن معدل
١٩٧٦	٨٠	مليون طن معدل

طبقا للقوانين والانظمة النافذة المفعول فان الحكومة
العراقية تتعهد ان تقدم الى شركة نفط البصرة المحدودة كل
التسهيلات المعقولة لانجاز هذه الطاقات المستهدفة .

٨ - ان قروض ال ٣٠ (ثلاثين) مليون باون
استرليني لشركة نفط العراق المحدودة وشركة نفط الموصل
المحدودة وشركة نفط البصرة المحدودة القائمة سيعاد دفعها
بالطريقة المنصوص عليها في اتفاقيات القروض ذات العلاقة
ولكن بثلاثة اقساط سنوية متساوية تستحق في ١-٧-١٩٧٦
و ١-٧-١٩٧٧ و ١-٧-١٩٧٨ وتعتبر اتفاقيات القروض
ذات العلاقة على هذا الاساس .

٩ - ان المدفوعات عوضا عن الضريبة المنصوص عليها

ووافقت الشركات على ذلك .
ستقبل الشركات استلام الكميات المذكورة البالغة
١٥ - مليون طن كتسوية نهائية لكل طلبات شركة نفط
العراق المحدودة وكل مطلوبات الحكومة ازاءها وكل طلبات
شركة نفط الموصل المحدودة وشركة نفط البصرة المحدودة
وكل مطلوبات الحكومة ازاءها لغاية تأريخه .

٥ - بناء على طلب الحكومة توافق شركة الموصل
المحدودة على انهاء الاتفاقية الخاصة بها في ٣١-٢-١٩٧٣ .
ستستلم الحكومة العراقية بدون مقابل كل موجودات وأموال
شركة نفط الموصل المحدودة في العراق بضمنها النفط الخام
المجمع في الخزانات وأي مكان آخر دون ان يترتب على ذلك
الاستلام أية طلبات أو مطلوبات حالية كانت أو مستقبلية .

٦ - حيث ان الحكومة العراقية قد عبرت عن رغبتها
للحصول على ملكية الممتلكات الثابتة لشركة نفط العراق
المحدودة المكونة من مرافق المرور والميناء في لبنان بشرط
حصول الموافقة المسبقة التحريرية للحكومة اللبنانية على ذلك
قبل ٣١-١٢-١٩٧٣ فان شركة نفط العراق المحدودة توافق
على نقل ملكية ممتلكاتها الثابتة المكونة من مرافق المرور
والميناء في لبنان الى الحكومة العراقية على الا يشمل ذلك
مصفاى طرابلس والمستودعات ومرافق التحميل والتفريغ
الملحقة به .

ان التعويض عن نقل الملكية هذا داخل ضمن كمية
ال - ١٥ - مليون طن التي تجهز بموجب الفقرة (٤)
أعلاه .

في اتفاقية شركة نفط البصرة المحدودة سوف تزداد اعتباراً
من ١-١-١٩٧٣ الى ٢٠٠٠٠٠٠ باون استرليني سنويا ولا
تدخل في كلفة الحدود .

١٠ - تم الاتفاق على هذه الاتفاقية العامة في بغداد في
٢٨ سباط ١٩٧٣ وسوف تصبح نافذة المفعول اعتباراً من
نشر قانون تصديقها في الجريدة الرسمية .



عن الحكومة العراقية
- توقيع -
الدكتور سعدون حمادي
عن شركة نفط العراق المحدودة
وشركة نفط الموصل المحدودة
وشركة نفط البصرة المحدودة
وحملة الاسهم والشركات
المؤتلفة معهم
بحضور

- توقيع - السيد عدنان الحمداني
- توقيع - السيد جان اميل دابر
- توقيع - السيد جان يوست دي لفته
بحضور
الدكتور فاضل الجليبي

- توقيع - السيد بي وتبي
- توقيع - السيد ان هودن

نص الكلمة التي القاها وزير النفط والمعادن

الدكتور سعدون حمادي

من تلفزيون بغداد مساء يوم الأحد من آذار ١٩٧٣

بمناسبة انحصار التأميم

ايها الاخوة المواطنين :

ان صدور القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٦١ كان الحد الفاصل لسياسة شركات النفط حيال العراق اذ منذ صدور ذلك القانون والشركات تعتمد وباصرار اتباع سياسة تستهدف معاقبة العراق على ما قام به من اجراء قانوني لاستعادة سيادته على مصادر ثرواته الوطنية وكان هدف الشركات من اتباع سياسة الحاق الضرر واضحا الا وهو الضغط على العراق بامل ابطال القانون المذكور او الالتفاف عليه

ولقد سبق في اكثر من مناسبة شرح مظاهر سياسة الحاق الضرر التي مارستها الشركات ضد العراق والمتمثلة بالدرجة الرئيسية باتباع سياسة استثمارية وانتاجية تتعارض جوهريا ومصالحة العراق وحاجات التنمية الاقتصادية السريعة فيه كما ولا تتناسب مع امكانية تنمية الاحتياطي المتبقي في الاراضي المخصصة لها بموجب القانون رقم ٩٠ بنفس الوقت الذي كانت الشركات تزيد في وتائر الانتاج في الاقطار الاخرى لمواجهة الزيادات الكبيرة والمستمرة للطلب العالمي على النفط .

لقد كان من نتيجة هذه السياسة ان اصبحت صناعة النفط في العراق تعاني من التجميد والتخلف وان الشركات عمدت ليس فقط الى عدم القيام بالاستثمارات اللازمة لزيادة ساعات التصدير في الشمال والجنوب بل كذلك الى عدم استغلال الطاقات المتاحة بدون استثمارات جديدة


فقد كانت تصدر النفط العراقي خاصة في الجنوب بحوالي نصف طاقة منشآت التحميل والضح ٠٠ ان هذه السياسة قد حرمت العراق من مبالغ طائلة ناتجة عن تخلف الانتاج العراقي عن المستويات العامة لزيادة الانتاج في المنطقة تلك المبالغ التي لو اتاحت الى العراق بسبب زيادة الانتاج الى المستويات الممكنة والمعقولة لكنت قد اسهمت في تسريع عملية التنمية الاقتصادية في البلد ٠٠ ليس هذا فقط بل ان الشركات حجبت عن العراق ولسنوات طويلة التمتع بنفس المزايا المالية التي كانت تتمتع بها دول الاوبك كتفريق الربح . بسبب فرضها شروطا تعجيزية كان يقصد منها في حينه ممارسة الضغط على الحكومة لاجراء تسوية تستهدف تعطيل القانون كما واستمرت في معاقبة نفط البصرة عن طريق تسعيره بمستوى يقل عن مستوى النفوط الاخرى اضافة الى الاضرار الاخرى التي لحقتها الشركات بصناعة النفط بسبب لجوئها الى اساليب في الانتاج تنافى واساليب الانتاج السليم .

وواضح ان حكومة الثورة لم تكن لتسمح باستمرار الشركات في ممارسة سياسة الحاق الضرر بالاقتصاد العراقي ولذلك دعت الشركات بحزم الى زيادة معدلات الانتاج الى الحدود الاقتصادية السليمة ودفع ما يستحق للعراق من ديون بذمة الشركات وتعويض ما لحق صناعة النفط من اضرار مما حدا بالشركات الى طلب الدخول بمفاوضات مع الحكومة لحل كافة المشاكل المعلقة ووافقت الحكومة على ذلك في حينه ٠٠

لقد اوضحت الحكومة سياستها ازاء المفاوضات
الشركات مقدما وثبتت موقفا تحريريا وشفها الى ممثل
الشركات مبينة بان الحكومة اذ هي جادة وراغبة في تسوية
المشاكل المعلقة عن طريق المفاوضات فانها لن تسمح
للشركات باتخاذ المفاوضات وسيلة للالتفاف على القانون
رقم ٨٠ لسنة ١٩٦١ بشكل مباشر او غير مباشر كما انها
غير مستعدة للمساومة على مطالب العراق المشروعة لقا.
تنازلات جزئية من جانب الشركات .

وقد تبلورت تلك المفاوضات بعرض قدمته الشركات
بتاريخ الخامس من شباط من العام الماضي طلبت فيه
شراء ٨٠٠٠ مليون برميل (أو الف ومائة مليون طن) من
نפט الرمييلة المنتج من قبل شركة النفط الوطنية خلال
مدة عشرين سنة باسعار واطئة جدا لا تتناسب مع
الاسعار التجارية السائدة وتقل في الواقع حتى عن مبلغ
الكلفة الضريبية التي كانت الشركات لتدفعه الى الحكومة
لو اعطي لها حق الرمييلة بدلا من استثماره مباشرة من
قبل شركة النفط الوطنية . وبالاضافة الى ذلك طالبت
الشركات باخذ ١٢٥٪ من النفط المتبقي لدى شركة النفط
الوطنية مجانا كتعويض لها عما ادعتته من اضرار الحقها بها
القانون رقم ٨٠ .

مقابل هذه الطلبات التعجيزية عرضت الشركات
استعدادها للتسليم ببعض المطالب العراقية المالية واصرت
على رفض الباقي فعرضت موافقتها على تنفيذ الربح بأثر
رجعي ولكن بشرط احتسابه على اساس سعر الحدود



وليس على الاسعار المعلنة التي استندت اليها الحكومة في مطالبتها . أما بقية المطالب المتمثلة بتعويض العراق عن الغبن الذي الحقته الشركات نتيجة تخفيضات اسعار النفط البصرة منذ عام ١٩٥٦ والاضرار المالية التي الحقها بالعراق اعمال الشركات المخالفة للقواعد السليمة في إنتاج النفط والغاز فقد كورتها الشركات جميعا وعرضت مبلغ عشرة ملايين باون استرليني كتعويض عام . أما فيما يتعلق بزيادة الانتاج وتطوير الحقول فقد عرضت الشركات تمهدها بزيادة الانتاج في البصرة لايصال سعة التصدير الى مليون برميل في اليوم عام ١٩٧٦ و ١٥ مليون برميل في اليوم في عام ١٩٨٠ .

لقد كان واضحا للحكومة ان عرض الشركات هذا يمثل افراما لحتوى القانون رقم (٨٠) لسنة ١٩٦١ والتفافا عليه ويؤدي الى اضعاف شركة النفط الوطنية واجباط سياسة الاستثمار الوطني المباشر لمصادر الثروة النفطية كما يتجاهل مطالب العراق المشروعة المالية والانتاجية والغنية . اننا لم نخف تقييما هذا للعرض المذكور على ممثلي الشركات ومع هذا واطهارا لجدية وحسن نية الحكومة في تسوية القضايا المعلقة فقد قدمت الحكومة عرضا مقابلا ضمنته موقفها وشروطها في كافة الامور المعروضة بضمن ذلك زيادة الانتاج من حقول الجنوب والشمال حسب خطة انتاجية توافق عليها الحكومة بحيث يصل مجموع الانتاج من الجنوب والشمال الى ١٦٠ مليون في سنة ١٩٧٥ وان تقوم كذلك بدفع كافة المبالغ التي

بدمتها الى الحكومة عن تنفيق الربح وتعويض الحكومة عن كافة الاضرار التي الحقها الطرق غير الكفوءة التي كانت تتبعها في الانتاج .

ان الشركات كما صار معلوما لدى الرأي العام رفضت في حينها التسليم بما عرضته الحكومة فتوقفت المفاوضات وما اعقب ذلك من تخفيض الانتاج من الحقول الشمالية ابتداء من شهر اذار واستمرار الهبوط في معدلاته في شهر نيسان ومايس بحيث وصل معدل التصدير الى ما يقارب نصف الطاقة وبذلك الحققت الشركات بالعراق اضرارا جديدة .

بالطبع ما كان يمكن للحكومة ان تستجيب لضغط الشركات ولا ان تسكت على تدهور صادرات العراق النفطية وانخفاض عوائد الحكومة وكان لابد من قرار حاسم فاصدر مجلس قيادة الثورة انذاره التاريخي في ١٤-٥-١٩٧٢ حيث اعطيت الشركات مهلة اسبوعين للاستجابة الى طلب الحكومة في زيادة الانتاج ووضع منهج انتاجي طويل الامد وتقديم عرض ايجابي حول مطالب العراق التي قدمت أثناء المفاوضات وبخلافه فان الحكومة ستتخذ كل الاجراءات القانونية والتشريعية التي تراها ضرورية لحماية المصالح الوطنية والحقوق المشروعة لشعبنا .

لقد انتظرت الشركات الى آخر يوم من مهلة الاسبوعين وجاءت بعرض وصفته بأنه عرض نهائي خففت بموجبه كميات النفط التي تريد شراؤها باسعار خاصة الى اربعة بلايين برميل بدلا من ثمانية بلايين برميل مع زيادة طفيفة

في اسعار الكميات المذكورة وخفضت التعويضات التي
تطالب بها عن القانون رقم ٨٠ الى ٧٪ بدلا من ١٢٪ من
النفط المتبقي لدى شركة النفط الوطنية وعرضت زيادة
انتاج البصرة بحيث يصبح ١٥ مليون برميل يوميا سنة
١٩٧٥ و ٢ مليون برميل يوميا سنة ١٩٨٠ .

اما بالنسبة لمطالب العراق فقد ايفت الشركات على
عرضها السابق فيما يتعلق بتنفيق الربع وزادت المبلغ
المطروح عن المطالب الاخرى الى ٣٠ مليون باون استرليني
اي ما مجموعه ١٠٢ مليون باون استرليني .

ان اصرار الشركات على تجاهل المبادئ الاساسية التي
تبنتها الحكومة في مجال الصناعة النفطية كما تمثل في
العرض الاخير للشركات وخطورة استمرار الوضع الذي
كان عليه تصدير النفط العراقي قد وفر القناعة التامة
للحكومة بأنه لا سبيل الى معالجة الموقف وضمان مصالح
العراق الا بقرار جذري ونهائي يضع الحكومة في الموقف
الذي يمكنها من تحقيق اهدافها في مجال الصناعة النفطية .

وعليه صدر القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٢ بتاريخ
١٩٧٢-٦-١ مؤمما كافة عمليات وممتلكات شركة نفط
العراق المحدودة .

ان قرار مجلس قيادة الثورة بتأميم عمليات شركة
نفط العراق كان تطبيقا فعالا لسلطات وحقوق الدولة في
سيادتها على مصادر الثروة النفطية في العراق .
ولهذا فقد وضع المسؤولية كاملة في يد السلطة
الوطنية وعلى عاتق المسؤولين في مجال الصناعة النفطية

وابناء الشعب كافة لتحقيق اهداف القانون رقم ٨٠ وتنفيذ
سياسة الحكومة لخلق صناعة نفطية وطنية مستقلة .

لذلك كان لا بد من اتخاذ كل الخطوات الضرورية
سواء على الصعيد الداخلي او القومي او الدولي بما يكفل
نجاح التأميم وتحقيق اهدافه . وعليه اصدر مجلس قيادة
الثورة قراره بالمحافظة على مصالح فرنسا النفطية في العراق
وتبع ذلك عقد اتفاقية باريس في ١٨ حزيران ١٩٧٢ بين
الحكومتين العراقية والفرنسية كما قام العراق بتعزيز
علاقاته الاقتصادية والتجارية مع الدول العربية والاشتراكية
الصديقة وابدى استعداده للتعاون مع كل دول العالم
بروح من التعاون المثمر لمصلحة كل الاطراف المعنية . وقد
ادت سياسة العراق وافتتاحه على اسواق النفط العالمية
الى نجاحه في تصدير النفط المؤمم بنفسه والى مختلف
الاسواق العالمية سواء في اوربا او آسيا او افريقيا او
دول امريكا اللاتينية .

كما حرصت الحكومة بنفس الوقت على اتخاذ كافة
الاجراءات القانونية لحماية مصالحها وحماية تدفق النفط
العراقي الى الاسواق العالمية فوفرت ضمانات لمشتري النفط
العراقي في نفس الوقت الذي اقرت فيه بموجب المادة
الثالثة من قانون التأميم باستعدادها لدفع التعويض
القانوني الى الشركة المؤممة عن الاموال والحقوق
والموجودات التي آلت الى الدولة بعد استرجاع ما للحكومة
من مبالغ بدمية الشركات .

وقعلا فقد قامت وزارة النفط والمعادن بتأليف لجنة

من الخبراء العراقيين لدراسة التعويضات المستحقة
للشركة المؤممة واعربت عن استعدادها لبحث الموضوع مع
الشركات خلال الايام الاولى بعد صدور قانون التأميم .
وفي نفس الوقت لم تمنع الحكومة في قيام منظمة
الاقطار المصدرة للنفط « اوبك » بالوساطة بين الجانبين
على ان لا تؤثر مثل هذه الوساطة على احكام قانون التأميم
او القانون رقم (٨٠) بشكل مباشر او غير مباشر .

وقد قدمت الشركات على اثر ذلك عرضا خطيا بتاريخ
٢١-١١-١٩٧٢ طلبت فيه تعويضا عن الممتلكات المؤممة
كمية من نفط كركوك مقدارها ٣٤ مليون طن تجهز مجانا
خلال سنتين ونصف في موانيء شرقي البحر الابيض
المتوسط . كما طالبت ببيعها كمية تعادل ٢١٥ مليون طن
من نفط كركوك خلال عشر سنوات . و ٢٢٥ مليون طن
من نفط «الرميلة» المنتج من قبل شركة النفط الوطنية
باسعار مخفضة خلال عشر سنوات ايضا . كما تضمن
العرض استعداد الشركات لدفع مبلغ ١٢٠ مليون باون
استرليني الى العراق كتعويض عن كافة الديون والمبالغ
التي بذمتها عن مطالب الحكومة . مع استعداد الشركات
لتوسيع طاقة الانتاج والتصدير في الجنوب بحيث تصل الى
٥٠ مليون سنة ١٩٧٥ و ٨٠ مليون طن في سنة ١٩٧٨ .
ولقد وجدت الحكومة لدى دراستها العرض المذكور
بانه بعيد جدا عما تعتقده الحكومة تعويضا عادلا عن
المنشآت المؤممة .
لقد رفضت الحكومة العرض المذكور وبينت للشركات

انها غير مستعدة اطلاقا للتعويض عما تدعيه الشركات من
خسارة لصدور القانون رقم ٨٠ كما انها غير مستعدة
للتعويض عن المنشآت المؤممة باية صورة تؤثر على سلامة
تطبيق قانون التأميم وتحقيق اهدافه . وعلى الشركات
تقديم عرض يتفق مع هذه الاهداف .
وقد تبع ذلك عدة عروض من جانب الشركات قامت
الحكومة واجهتها الفنية بدراستها وتحليلها مما ادى الى
قناعتها بان العرض الاخير يمكن ان يشكل اساسا للوصول
الى اتفاق عام حول القضايا المعلقة . . وهو ما تم التوقيع
عليه في الاول من آذار . . واعتبر نافذا من تاريخ المصادقة
عليه .

ان الاتفاقية العامة التي وقعت بتاريخ الاول من آذار هي
تسوية مالية لكل ادعاءات الشركات بشأن التعويضات وكذلك
مطالب الحكومة بشأن تنفيذ الربح بأثر رجعي ووفيق
شروط الحكومة وتطبيق تصحيح اسعار نفط البصرة عام
١٩٧١ بأثر رجعي حتى عام ١٩٥٦ وكافة الاضرار الناجمة
عن اتباع الشركات اساليب الانتاج غير السليمة والامور
الاخري المعلقة بضمن ذلك اقيام النفط العراقي المجهز الى
مصفى طرابلس بعد التأميم وكذلك تسوية حسابات الكلفة
لعامي ١٩٧١ و ١٩٧٢ .

ان الشركات سوف تستلم ١٥ مليون طن من النفط
الخام المنتج من حقول كركوك المؤممة تسليم موانيء شرقي
البحر الابيض المتوسط بدون ان تتحمل اية كلفة ضريبة
او غيرها في العراق او في اقطار المرور وذلك كتعويض لها

١٩٧٣	٣٥ مليون طن
١٩٧٤	٤٥ مليون طن
١٩٧٥	٦٥ مليون طن
١٩٧٦	٨٠ مليون طن

ثم يستمر الانتاج بالمعدل الاخير للسنوات اللاحقة وبشرط ان لا يتعارض المنهج المذكور واحكام قانون صيانة الثروة النفطية رقم (٢٢٩) لسنة ١٩٧٠ .

٤ - تاجيل دفع ال (٣٠) مليون باون - بدون فائدة - الذي سبق ان دفعته الشركات الى الحكومة عامي ١٩٧٠ و ١٩٧١ ودفعه بثلاثة اقساط سنوية ابتداء من ١-٧-١٩٧٦ وبدون فائدة .

٥ - زيادة المبلغ المدفوع عن الاعفاءات الضريبية من ٢٠ الف باون الى ٢٠٠ الف باون بدون ادخال المبلغ في كلفة العمليات اي بدون ان تنقص منه حصة الحكومة من التكاليف البالغة ٥٥ بالمائة .

هذا ومن الجدير بالذكر ان الشركات كانت قد وافقت الحكومة على الدخول بنفس ترتيبات المشاركة التي تم الاتفاق عليها بين الشركات وبعض دول الخليج العربي واعتبار تلك الترتيبات جزءا من الاتفاقية العامة . غير ان الحكومة فضلت تاجيل البحث في هذا الموضوع الان على ان تبقى المفاوضات مستمرة بين الحكومة والشركات خلال عام ١٩٧٢ وذلك من اجل الوصول الى صيغة للمشاركة تلائم ظروف العراق وسياسته الوطنية .

عن المنشآت المؤممة على ان يشمل التعويض المذكور قيمة منشآت خط الانابيب والميناء في لبنان في حالة قيام الحكومة العراقية بتملك تلك المنشآت بعد استحصال موافقة الحكومة اللبنانية مقابل ذلك سوف يتسلم العراق ١٤١ مليون باون استرليني عن كافة مطالب الحكومة حيال الشركات عن كافة الامور المعلقة والديون السابقة ويدفع المبلغ بقسط فوري قدره ٣٠ مليون باون استرليني خلال اسبوع من تصديق الاتفاقية بينما تدفع بقية المبلغ باقساط شهرية خلال مدة سنة مع الفوائد المركبة السنوية بنسبة ٧ بالمائة .

هذا وان التسوية المالية لم تشمل الامور الاخرى المعلقة بين الحكومة والشركات والتي لاتتضمن ديونا معينة كموضوع مقر الشركات ونقله الى العراق وتعيين مدير اجرائي من قبل الحكومة وموضوع الغاز الطبيعي . الخ حيث استثنيت بعض الامور ذات الطابع المالي الذي يخص المستقبل من التسوية المالية موضوع البحث . كما وتضمنت الاتفاقية :

- ١ - التنازل المطلق للشركات عن كافة ادعاءات الشركات والمساهمين بشأن القانون رقم ٨٠ .
- ٢ - التنازل بدون عوض وبدون ترتيب أية التزامات على الحكومة عن امتياز شركة نفط الموصل .
- ٣ - اتباع منهاج معجل لزيادة الانتاج من الحقول المشمولة بامتياز شركة نفط البصرة المحدودة وعلى النحو التالي :

حتى تأميم عمليات شركة نفط العراق كان ٣٠٠ مليون دينار .

وختاما لابد من التنويه بان ثمره السياسة النفطية الوطنية ستكون ازدهارا وقوة للعراق ورفاها لشعبه المناضل . والسلام عليكم .

ان الاتفاقية العامة مع الشركات ما هي الا اتفاقية تصفية للحسابات والديون المعلقة فقط ويعني ذلك ان الاتفاقية لم تتضمن اية علاقات او ارتباطات تسويقية او غيرها مما تؤثر بشكل مباشر او غير مباشر على تحقيق اهداف السياسة النفطية الوطنية بتحرير قطاع النفط من السيطرة الاجنبية سواء على صعيد الانتاج او على صعيد التسويق بما يضمن تحرير الاقتصاد العراقي واستقلاله .

ان ما سيرد الى الاقتصاد الوطني من موارد مالية عن تصدير النفط المنتج من القطاع الوطني خلال السنوات ١٩٧٣ - ١٩٧٥ يبلغ حوالي ٧٠ بالمائة من مجموع الموارد النفطية خلال تلك الفترة . ان هذه النسبة العالية قد حسبت على اساس منخفضة كما انها ستزداد في المستقبل وفي فترة ما بعد ١٩٧٥ عندما تحقق شركة النفط الوطنية مناهجها المقررة .

ان ما في الموارد المالية التي سيحصل عليها العراق من بيع النفط المؤتم أو المستثمر وطنيا والمنتج من قبل شركة نفط البصرة اضافة الى مبالغ التسويات ستكون كالآتي :

١٩٧٣	٤٦٠	مليون دينار عراقي
١٩٧٤	٥٤٠	مليون دينار عراقي
١٩٧٥	٦٤٧	مليون دينار عراقي

في حين ان مجموع ما استلمه العراق عام ١٩٧١ وهو العام الذي بلغت فيه عوائد النفط اعلى مستوياتها

ان كلا من حكومتي الجمهورية العراقية والجمهورية العربية السورية رغبة منهما في الاتفاق على تحديد اجور نقل النفط الخام العراقي عبر انابيب الشركة السورية لنقل النفط ، وتنظيم وتحديد التزامات الجانبين اتفقتا على ما يلي :-

المادة (١)

تحدد اجور نقل النفط الخام العراقي عبر انابيب الشركة السورية لنقل النفط من الحدود العراقية السورية الى ميناء بانباس وتحميله بمبلغ إجمالي مقداره (واحد واربعون سنتاً) من عملة الولايات المتحدة الامريكية عن كل برميل من النفط الخام .

المادة (٢)

تحدد اجور نقل النفط الخام العراقي المسار عبر الاراضي السورية الى الحدود اللبنانية بمبلغ إجمالي قدره (ثلاثون سنتاً) من عملة الولايات المتحدة الامريكية عن كل برميل من النفط الخام .

المادة (٣)

يتضمن الاجر المحدد بمقتضى المادتين السابقتين جميع العوائد والارباح وتكاليف النقل والتشغيل والصيانة والتجديد ونفقات الحماية وجميع انواع الخدمات والاجور والرسوم المتعلقة بالنقل والتحميل ومنها الرسوم الموحدة .

نص الاتفاقية المفقودة

بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة الجمهورية العربية السورية
مركز نقل النفط الخام العراقي عبر الأراضي السورية

المادة (٤)

- يتم حساب أجور النقل وفقاً لما يلي :-
- أ - على أساس الكمية المحملة في المصبب بالنسبة للنفط المصدر عن طريق بانياس *
- ب - على أساس الكمية المسلعة في المصفاة بالنسبة للنفط المسلم في المصافي مع مراعاة الحكم الوارد في المادة (٧) من هذه الاتفاقية *
- ج - على أساس الكمية المارة عبر الحدود السورية - اللبنانية *

المادة (٥)

- أ - يؤدي الجانب العراقي أجور نقل النفط الخام بتحويل برقي بدولارات الولايات المتحدة الأمريكية وفي المصرف الذي يحدده الجانب السوري ، أو بآية طريقة أو عملة أخرى يتفق عليها الجانبان *
- ب - تؤدي الأجور المستحقة على أساس ربع سنوي من السنة التقويمية ويتم دفع ما يستحق في أي ربع سنوي خلال الأشهر الثلاثة التالية لذلك الربع بثلاثة أقساط يستحق القسط الأول منها في اليوم التاسع من الشهر الذي يلي تاريخ نهاية الربع والقسط الثاني في اليوم التاسع من الشهر الثاني الذي يلي تاريخ نهاية الربع والقسط الثالث في اليوم التاسع من الشهر الثالث الذي يلي تاريخ نهاية الربع *


ج - تجري التسوية النهائية للأجور واجبة الدفع خلال أية سنة تقويمية ضمن شهر بعد نهاية تلك السنة وإذا ظهر فرق فيدفع خلال مدة اقصاها اليسوم التاسع من شهر شباط من السنة الجديدة *

المادة (٦)

يعاد النظر في الأجور والمبالغ والأسعار المحددة بموجب هذه الاتفاقية كلما طرأ تغيير رسمي في سعر دولار الولايات المتحدة الأمريكية المحدد بالذهب لسدني صندوق النقد الدولي بتاريخ نفاذ هذه الاتفاقية ، ويعاد تحديد تلك الأجور والمبالغ والأسعار مقومة بالذهب بحيث تصبح مساوية لما كانت عليه قبل التغيير *

المادة (٧)

- ١ - يتعهد الجانب العراقي :-
- أ - بأن يقدم للجانب السوري ما يحتاجه لأغراض الاستهلاك المحلي من النفط الخام لتجهيز وتشغيل مصفاة حمص والمصافي الأخرى التي قد تنشأ في القطر السوري في المستقبل على أن يكون سعر البيع في سنوات الاتفاقية بسننات الولايات المتحدة الأمريكية للبرميل الواحد كما يلي :-
- في عام ١٩٧٢ (٢٤٥) مائتين وخمسة وأربعين
في عام ١٩٧٣ (٢٥٥) مائتين وخمسة وخمسين
في عام ١٩٧٤ (٢٦٥) مائتين وخمسة وستين



في عام ١٩٧٥ (٢٧٥) مائتين وخمسة وسبعين

وعلى ان يطرح من كل سعر من هذه الاسعار اجور النقل المحددة (بواحد واربعين)

• سنتا امريكا عن كل برميل

ب - بان يقدم للجانب السوري ما يحتاجه من

النفط الخام لاغراض الوقود في عمليات الضخ

والتحميل بنفس الاسعار المذكورة في الفقرة

(١/٢) من هذه المادة •

ج - بان يقدم للجانب السوري مجانا ما يحتاجه

من الغاز الطبيعي حسب الحاجة الفعلية

للمنشآت الحالية لضخ النفط العراقي الخام

ووفقا لزيادة حجم ذلك الضخ فيها •

٢ - تسدد اثمان النفوط المجهزة بموجب الفقرتين

(١/٢ ، ١/١) من هذه المادة وفقا للطريقة الواردة

في المادة الخامسة من هذه الاتفاقية او بطريقة

المقاصة •

المادة (٨)

آ - في حالة وقوع قوة القاهرة في العراق تؤدي الى توقف

انتاج النفط او ضخه كليا يدفع الجانب العراقي الى

الجانب السوري مبلغا لا يتجاوز ثلاثة عشر مليون

دولار من عملة الولايات المتحدة الامريكية ، وذلك

كمعدل سنوي وللفترة التي يستمر فيها مفعول

القوة القاهرة وعلى اساس $\frac{1}{365}$ من المبلغ المذكور

• يوميا

ب - في حالة وقوع قوة قاهرة في سورية تؤدي الى توقف ضخ النفط كلياً يتعهد الجانب العراقي بتقديم سلفة الى الجانب السوري في حدود المعدل المنصوص عنه في الفقرة (آ) السابقة عن الفترة بين وقوع القوة القاهرة وانتهاء مفعولها على ان تستقطع فيما بعد عند استئناف الضخ بمعدلاته السابقة .

المادة (٩)

في حالة ظروف التشغيل والتحميل الاعتيادية يلتزم الجانب العراقي ببذل أقصى جهوده لجعل نسبة التحميل من ميثاني (بانياس) و (طرابلس) بحدود ستين بالمائة واربعين بالمائة على التوالي كمعدل سنوي .

المادة (١٠)

آ - في حالة ظروف التشغيل والتحميل الاعتيادية ، يتعهد الجانب العراقي بتصدير كميات من النفط الخام لا تقل عن اثني عشر مليون طن طويل بواسطة المنشآت السورية وعن طريق بانياس وطرابلس .
ب - لا تطبق احكام الفقرة (آ) من هذه المادة في حالة حدوث القوة القاهرة الموصوفة في الفقرتين (آ و ب) من المادة الثامنة اعلاه .

المادة (١١)

آ - يلتزم الجانب العراقي بتعويض الاضرار التي تلحقها الناقلات بالمصب السوري ومنشآته وذلك وفقاً

للقواعد المعمول بها في المرافئ المماثلة وقت وقوع الضرر .

ب - يدفع الجانب العراقي نفقات الموظفين والعاملين الذين يكلفهم بمراقبة عمليات الضخ في المنشآت السورية .

المادة (١٢)

يلتزم الجانب السوري :-

آ - بتأمين وتسهيل حق مرور وتحميل وشحن النفط الخام العراقي عبر الاراضي السورية وضمن استمرار تدفقه ووصوله الى المصببات .

ب - بتأمين عمليات الضخ والتحميل على الناقلات ، وذلك حسب توجيه الجانب العراقي .

ج - بتأمين ضح وايصال النفط الخام العراقي المار عبر الاراضي السورية الى الحدود اللبنانية .

المادة (١٣)

يلتزم الجانب السوري طوال مدة الاتفاقية ، بعدم قطع او عرقلة مرور النفط الخام العراقي عبر اراضيه ، وعدم فرض أية زيادة أو عبء مالي يتجاوز احكام هذه الاتفاقية ، سواء بالنسبة ، للجانب العراقي او بالنسبة لمشتري النفط او متسلمه او بالنسبة للناقلة التي تتولى نقل النفط الخام .

المادة (١٤)

آ - يعتبر جزءاً من هذه الاتفاقية المحضر الموقع عليه

بتاريخ ٨-٦-١٩٧٢ بين الجانبين السوري والعراقي .

ب - يتم الاتفاق على المسائل الفنية التي لم يجز وضع احكام خاصة بها في هذه الاتفاقية او في المحضر المذكور في الفقرة (آ) من هذه المادة باتفاق بين الجانبين ويعتبر جزءا لا يتجزأ من هذه الاتفاقية .

المادة (١٥)

آ - يحدد مفهوم القوة القاهرة بالحوادث التي لم يكن الملتزم مسؤولا عن وقوعها ولم يكن في مقدوره منع حدوثها او تجنب آثارها .

ب - مع مراعاة ما ورد في المادة الثامنة لا تعفي القوة القاهرة الملتزم من تنفيذ التزاماته المنصوص عليها في هذه الاتفاقية ، بل تتوقف مؤقتا ويقتصر هذا الاعفاء فقط على تلك الالتزامات المتأثرة بالقوة القاهرة وللفترة بين وقوعها وزوال مفعولها .

المادة (١٦)

ان كل تبليغ يتم بموجب هذه الاتفاقية يجب ان يكون خطيا ويعتبر مبلغا للطرف الآخر بشكل اصولي اذا تم ارساله بالتلکس او برقيا او بكتاب مضمون مع اشعار بالوصول الى العنوان الذي يتفق عليه الجانبان .

المادة (١٧)

تحدد مدة التزام الجانبين السوري والعراقي باستعمال منشآت القطر السوري في نقل النفط الخام

- ٥٢ -

العراقي الى البحر الابيض المتوسط بخمس عشرة سنة تبدأ من تاريخ توقيع هذا الاتفاق .

المادة (١٨)

اذا وقع خلال مدة هذه الاتفاقية او بعدها نزاع او خلاف بين الجانبين بشأن تفسير أو تنفيذ الاتفاقية أو بشأن ناحية أخرى غير منصوص عليها ومتعلقة بها من أجل حقوق والتزامات أحد الجانبين وتعذر الاتفاق فيما بينهما على حسمه وديا يعرض الخلاف على ممثلين اثنين ينتخب كل جانب واحدا منهما وعلى حكم ثالث ينتخب من قبل الحكامين الاولين قبل المباشرة بالتحكيم .

يعين كل جانب الحكم الذي يختاره في غضون ثلاثين يوما من الطلب الخطي الوارد اليه من الجانب الآخر ، واذا لم يستطع الحكمان الاتفاق على انتخاب الحكم الثالث سماه الجانبان باتفاقهما ، والا سماه الامين العام لجامعة الدول العربية .

ان قرار الحكامين أو قرار الحكم الثالث في حال اختلاف الحكامين يعتبر قطعيًا .

المادة (١٩)

آ - مع مراعاة ما ورد في المادة (١٧) اعلاه يعمل بهذه الاتفاقية اعتبارا من ١-٦-١٩٧٢ وحتى ٣١-١٢-١٩٧٥ .

ب - تجري المحاسبة بين الجانبين عن الفترة الواقعة بين ١-٦-١٩٧٢ وتاريخ وضع هذه الاتفاقية موضع

- ٥٣ -

التنفيذ على أساس الاحكام المبينة في هذه الاتفاقية
وتؤدي المبالغ المستحقة لاي من الجانبين خلال سنتين
يوما من تاريخ توقيع هذه الاتفاقية .

المادة (٢٠)

تعتبر هذه الاتفاقية نافذة المفعول اعتبارا من تاريخ
توقيعها وتعفى من رسم الطابع .
حررت في دمشق في ١٨-١-١٩٧٣ بنسختين
اصليتين .

عن حكومة الجمهورية العربية السورية نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الزراعة والاصلاح الزراعي محمد حيدر	عن حكومة الجمهورية العراقية عضو مجلس قيادة الثورة ووزير الخارجية مرتضى سعيد عبد الباقي
--	---

نص الاتفاقية المعقودة
بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة الجمهورية اللبنانية
ممن نقل النفط الخام العراقي عبر الأراضي اللبنانية

اتفاقية بين حكومة الجمهورية العراقية وحكومة
الجمهورية اللبنانية حول نقل النفط الخام العراقي عبر
الاراضي اللبنانية .

ان كلا من حكومتي الجمهورية العراقية والجمهورية
اللبنانية رغبة منهما في الاتفاق على تحديد اجور نقل
النفط الخام العراقي عبر انابيب شركة نفط العراق
المحدودة - المسماة فيما بعد الشركة - وتنظيم وتحديد
التزامات الجانبين اتفقنا على ما يلي :

المادة الاولى - تحديد اجور نقل النفط الخام العراقي
عبر انابيب الشركة من الحدود السورية اللبنانية الى ميناء
طرابلس وتحميله بمبلغ اجمالي مقداره ١١ - احد عشر
سنتاً - من عملة الولايات المتحدة الاميركية عن كل برميل
من النفط الخام .

المادة الثانية - يتضمن الاجر المحدد بمقتضى المادة
السابقة جميع العوائد والارباح وتكاليف النقل والتشغيل
والصيانة والتجديد ونفقات الحماية وجميع انواع الخدمات
والاجور والرسوم المتعلقة بالنقل والتحميل ومنها الرسوم
الموحدة وكذلك أي مبالغ مقطوعة اخرى .

المادة الثالثة - أ - يؤدي الجانب العراقي اجور نقل
النفط الخام بتحويل برقي بدولارات الولايات المتحدة
الامريكية وفي المصرف الذي يحسده الجانب اللبناني او
بطريقة المقاصة أو بأي طريقة أو عملة اخرى يتفق عليها
الجانبان .

ب - تؤدي الاجور المستحقة على اساس ربع سنوي
من السنة التقويمية ويتم دفع ما يستحق في أي ربع سنوي
خلال الاشهر الثلاثة التالية لذلك الربع بثلاثة اقساط
يستحق القسط الاول منها في اليوم التاسع من الشهر
الذي يلي تاريخ نهاية الربع والقسط الثاني في اليوم التاسع
من الشهر الثاني الذي يلي تاريخ نهاية الربع والقسط
الثالث في اليوم التاسع من الشهر الثالث الذي يلي تاريخ
نهاية الربع .

ج - تجري التسوية النهائية للاجور واجبة الدفع
خلال أي سنة تقويمية ضمن شهر بعد نهاية تلك السنة
وإذا ظهر فرق فيدفع خلال مدة اقصاها اليوم التاسع من
شهر شباط من السنة الجديدة .

المادة الرابعة - يعاد النظر في الاجور والمبالغ والاسعار
المحددة بموجب هذه الاتفاقية كلما طرأ تغيير رسمي في
سعر دولار الولايات المتحدة الاميركية المحدد بالذهب لدى
صندوق النقد الدولي بتاريخ نفاذ هذه الاتفاقية . . . ويعاد
تحديد تلك الاجور والمبالغ والاسعار مقومة بالذهب بحيث
تصبح مساوية لما كانت عليه قبل التغيير .

المادة الخامسة - أ - يتعهد الجانب العراقي بان يقدم
للحكومة اللبنانية لاغراض الاستهلاك المحلي كمية من نفط
خام كركوك لا تتجاوز ١٥ مليون - مليون ونصف طن
متري - سنويا على ان يكون سعر البيع بستنتات الولايات
المتحدة الامريكية للبرميل الواحد كما يلي :

- في عام ١٩٧٣ (٢٥٥) مائتين وخمسة وخمسين
- في عام ١٩٧٤ (٢٦٥) مائتين وخمسة وستين
- في عام ١٩٧٥ (٢٧٥) مائتين وخمسة وسبعين

وعلى ان يطرح من كل سعر من هذه الاسعار اجور النقل المحددة ب ١١ (احد عشر سنتا) امريكا عن كل برميل .

ب - تسدد ائمان النفوط المجهزة بموجب الفقرة (أ) من هذه المادة وفقا للطريقة الواردة في الفقرتين أ وب من المادة الثالثة من هذه الاتفاقية .

المادة السادسة - أ - في حالة وقوع قوة قاهرة في العراق تؤدي الى توقف انتاج النفط او ضخه كليا يدفع الجانب العراقي الى الجانب اللبناني مبلغا لا يتجاوز ٣٠٥ (ثلاث ونصف) مليون دولار من عملة الولايات المتحدة الامريكية . وذلك كمعدل سنوي وللفترة التي يستمر فيها مفعول القوة القاهرة وعلى اساس ٣٦٥/١ من المبلغ المذكور يوميا .

ب - في حالة وقوع قوة قاهرة في سورية تؤدي الى توقف ضخ النفط كليا يتعهد الجانب العراقي بتقديم سلفة الى الجانب اللبناني في حدود المعدل المنصوص عنه في الفقرة (أ) من هذه المادة عن الفترة بين وقوع القوة القاهرة وانتهاء مفعولها على ان تستقطع فيما بعد عند استئناف الضخ بمعدلاته السابقة .

ج - في حالة وقوع قوة قاهرة في لبنان تؤدي الى توقف ضخ النفط كليا يتعهد الجانب العراقي بتقديم سلفة

الى الجانب اللبناني في حدود المعدل المنصوص عنه في الفقرة (أ) من هذه المادة عن الفترة بين وقوع القوة القاهرة وانتهاء مفعولها على ان تستقطع فيما بعد عند استئناف الضخ بمعدلاته السابقة .

المادة السابعة - في حالة ظروف التشغيل والتحميل الاعتيادية يلتزم الجانب العراقي بجعل نسبة التحميل من ميناءي (بانياس) و (طرابلس) بحدود ستين بالمائة واربعين بالمائة على التوالي كمعدل سنوي على ان تراعى هذه النسبة في مختلف معدلات الضخ .

المادة الثامنة - أ - في حالة ظروف التشغيل والتحميل الاعتيادية يتعهد الجانب العراقي بتصدير كميات من النفط الخام لا تقل عن ٤٨ - اربعة ملايين وثمانمائة الف - طن طويل بواسطة منشآت الشركة عن طريق طرابلس سنويا .

ب - لا تطبق احكام الفقرة (أ) من هذه المادة في حالة حدوث القوة القاهرة الموصوفة في الفقرات (أ - ب - ج) من المادة السادسة اعلاه .

المادة التاسعة - يلتزم الجانب العراقي بتعويض الاضرار التي تلحقها الناقلات بالمصب اللبناني ومنشآته وذلك وفقا للقواعد المعمول بها في المرافئ المماثلة وقت وقوع الضرر .

المادة العاشرة - يضمن الجانب اللبناني طوال مدة هذه الاتفاقية اتخاذ كافة الاجراءات المقتضاة لاستمرار

مرور النفط الخام العراقي عبر اراضيه في انابيب الشركة
وتحميله من منشآتها في طرابلس .

المادة الحادية عشرة - يلتزم الجانب اللبناني طوال
مدة هذه الاتفاقية بعدم قطع أو عرقلة مرور النفط الخام
العراقي وتحميله عبر اراضيه وعدم فرض أي زيادة أو
عبء مالي يتجاوز احكام هذه الاتفاقية سواء بالنسبة للجانب
العراقي أو بالنسبة لمشتري النفط أو متسلمه أو بالنسبة
لناقلة التي تتولى نقل النفط الخام .

المادة الثانية عشرة - يعتبر جزء لا يتجزأ من هذه
الاتفاقية الملحق الفني المرفق بها .

المادة الثالثة عشرة - أ - يحدد مفهوم القوة القاهرة
بالحوادث التي لم يكن الملتزم مسؤولاً عن وقوعها ولم يكن
في مقدوره توقعها أو منع حدوثها أو تجنب آثارها .
ب - مع مراعاة ما ورد في المادة السادسة لا تعفي
القوة القاهرة الملتزم من تنفيذ التزاماته المنصوص عليها
في هذه الاتفاقية بل تتوقف مؤقتاً ويقتصر هذا الاعفاء فقط
على تلك الالتزامات المتأثرة بالقوة القاهرة وللفترة بين
وقوعها وزوال مفعولها .

المادة الرابعة عشرة - ان كل تبليغ يتم بموجب هذه
الاتفاقية يجب ان يكون خطياً ويعتبر مبلغاً للجانب الآخر
بشكل اصولي اذا تم ارساله بالتلكس او برقياً أو بكتاب
مضمون مع اشعار بالوصول الى العنوان الذي يتفق عليه
الجانبان .

المادة الخامسة عشرة - تحدد مدة التزام الجانبين
اللبناني والعراقي باستعمال منشآت الشركة في تقسّل
وتحميل النفط الخام العراقي الى البحر الابيض المتوسط
بخمس عشرة سنة تبدأ من تاريخ نفاذ هذه الاتفاقية .

المادة السادسة عشرة - اذا وقع خلال مدة هذه
الاتفاقية أو بعدها نزاع أو خلاف بين الجانبين بشأن تفسير
أو تنفيذ الاتفاقية أو بشأن ناحية أخرى غير منصوص عليها
ومتعلقة بها من أجل حقوق والتزامات أحد الجانبين وتعدر
الاتفاق فيما بينهما على حسمه ودياً يعرض الخلاف على
ممثلين اثنين ينتخب كل جانب واحداً منهما وعلى حكم ثالث
ينتخب من قبل الحكّمين الاولين قبل المباشرة بالتحكيم .

يعين كل جانب الحكم الذي يختاره في غضون ثلاثين
يوماً من الطلب الخطي الوارد اليه من الجانب الآخر واذا
رفض أحد الجانبين اختيار ممثله خلال تلك المدة سماه
الامين العام لجامعة الدول العربية .

هذا واذا لم يستطع الحكمان الاتفاق على انتخاب
الحكم الثالث خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تعيين أحسر
الحكّمين سماه الامين العام لجامعة الدول العربية .

ان قرار الحكّمين او قرار الحكم الثالث في حال
اختلاف الحكّمين يعتبر قطعياً .

المادة السابعة عشرة - يستمر العمل بالاجور
المنصوص عليها في المادة الاولى والاسعار والكميات
المنصوص عليهما في المادة الخامسة من هذه الاتفاقية اعتباراً

من تاريخ نفاذها ولغاية ٣١-١٢-١٩٧٥ على ان يتباحث
الجانبان قبل ٣١-١٢-١٩٧٥ بمدة مناسبة للتوصل الى
تحديد الاجور والاسعار والكميات التي يعمل بها خلال
الفترة او الفترات اللاحقة التي يتفق عليها .

المادة الثامنة عشرة - أ - يقوم كل جانب باتخاذ
الاجراءات المقتضاة للمصادقة على هذه الاتفاقية .
ب - يتم تنفيذ هذه الاتفاقية من قبل الجانبين خلال
مدة اقصاها خمسة أيام من تاريخ توقيعها .
حررت في بيروت في ٥-٣-١٩٧٣ بنسختين اصليتين .

عن حكومة الجمهورية العراقية
رئيس مكتب الشؤون
الاقتصادية في مجلس
قيادة الثورة
الدكتور فخري قدوري
عن حكومة الجمهورية اللبنانية
وزير الاقتصاد الوطني
انور الصباح

٣٧٨٨١٨

دار الحرية للطباعة
مطبعة الجمهورية
بغداد ١٩٧٣

دار الحرية للطباعة
مطبعة الجمهورية
بغداد ١٩٧٣